

# حرمة البيوت في ضوء القرآن الكريم

إعداد

**د. مي محمد هلال الحربي**

الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب – جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن

من ٨٧٣ إلى ٩٣٠



بسم الله الرحمن الرحيم

## المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد

فإن القرآن الكريم لا تنقضي عجائبه، ولا تنتهي معارفه، فمعينه لا ينضب، وعطاؤه لا ينفذ، علومه تتجدد.

بين الله فيه الحلال والحرام، وأرشد عباده سُبُل السلام، ومما عُني به القرآن الكريم (حرمة البيوت)، فالبيوت لها حرمة في الإسلام، ومن هنا جاء اختياري لموضوع (حرمة البيوت في ضوء القرآن الكريم) لأهمية هذا الأمر في حياة كل إنسان، ولأن صيانة هذه الحرمة والمحافظة عليها، وإيجاد الضوابط لها، هو مما اهتمت به الشريعة الإسلامية مما يدل على سموها واحتوائها لكل ما يحفظ حقوق الناس في كل زمان ومكان.

وقسمت البحث إلى:

مقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وسبب اختياره.

تمهيد: معنى البيت لغة، واصطلاحاً.

المبحث الأول: نعمة البيوت وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أنواع البيوت.

المطلب الثاني: نعمة البيت.

المطلب الثالث: كون البيت محلاً، للأكل والإدخار.

- المبحث الثاني: آداب البيوت وفيه ثمانية مطالب:
- المطلب الأول: الاستئذان في دخول البيوت.
- المطلب الثاني: تقديم السلام على الاستئذان.
- المطلب الثالث: المراد بالبيوت المسكونة وغير المسكونة.
- المطلب الرابع: الحكمة من الاستئذان.
- المطلب الخامس: الاستئذان على المحارم.
- المطلب السادس: شروط وآداب الاستئذان.
- المطلب السابع: حرمة الاطلاع على بيوت الغير.
- المطلب الثامن: الاستئذان الخاص.
- المبحث الثالث: التحية عند دخول البيوت.
- المبحث الرابع: اجتناب العادات الجاهلية في دخول البيوت.
- المبحث الخامس: حرمة بيت النبي صلى الله عليه وسلم.
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

**تمهيد:****١- معنى البيت لغتاً:**

قال الجوهري: «البيوت الأمرُ يبيتُ عليه صاحبه مهتماً به»<sup>(١)</sup>.

وفي معجم مقاييس اللغة: «الباء، والياء، والتاء، أصل واحد، وهو المأوى والمآب، ومجمع الشمل، يقال بيت وبيوت وأبيات، ومنه يقال لبيت الشعر بيت على التشبيه، لأنه مجمع الألفاظ والحروف والمعاني، والبيت: عيالُ الرجلُ والذين يبيت عندهم، والبيوتُ الماءُ الذي يبيت ليلاً، والبياتُ والبياتُ: أن تأتي العدو ليلاً»<sup>(٢)</sup>.

قال الراغب: «بات الرجل يبيت إذا تزوج، ويقال بنى فلان على امرأته بيتاً إذا أعرس بها وأدخلها بيتاً مضروباً، وقد نقل إليه ما يحتاجون إليه من آلة وفراش وغيره»<sup>(٣)</sup>.

وجمع البيت أبيات وبيوت، وجمع الجمع أباييت وبيوتات وأبساوات، وتصغيره بُيَيْتٍ، ولا يقال: بويت<sup>(٤)</sup>.

**٢- البيت اصطلاحاً:**

قال ابن العربي: «إن كل ما علاك فأظلك فهو سقف، وكل ما أقلك

(١) الصحاح للجوهري ٢٤٤/١ مادة (بيت).

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣٢٤/١-٣٢٥ مادة (بيت)، وانظر: المفردات للراغب

الأصفهاني ص ٦٤ مادة (بيت)، لسان العرب لابن منظور ١٤/١ مادة (بيت).

(٣) لسان العرب لابن منظور ١٥/١ مادة (بيت).

(٤) انظر: الصحاح للجوهري ٢٤٤/١ مادة (بيت)، القاموس المحيط للفيروز آبادي

٣١٦/١ مادة (بيت).

فهو أرض، وكل ما سترك من جهاتك الأربع فهو جدار، فإذا انتظمت واتصلت فهو بيت»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عاشور: «البيت اسم جنس للمكان المتخذ سكناً لواحد أو عدد من الناس في غرض من الأغراض، وهو مكان من الأرض يحيط به ما يميزه عن بقية بقعته من الأرض ليكون الساكن مستقلاً به لنفسه ولمن يتبعه فيكون مستقراً له، وكثراً يكثر من البرد والحر، وساتراً يستتر فيه عن الناس، ومحطاً لأثاثه وشؤونه»<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا يتضح أنه لا فرق بين المعنى اللغوي والمعنى الإصطلاحي لتعريف (البيت) فهم يطلقونه على (ماوى الإنسان ومسكنه) فيكاد يكون المعنى واحداً على الرغم من اختلاف عبارات العلماء.

### المبحث الأول: نعمة البيوت:

#### المطلب الأول: أنواع البيوت:

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمَتْنًا إِلَى حِينٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

ففي هذه الآية ذكر بيوت المدن وهي بيوت الإقامة الطويلة، ثم ذكر

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١١٦/٣.

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور ٦٨٩/١.

(٣) سورة النحل آية ٨٠.

بيوت الخيام، والقباب<sup>(١)</sup>، التي يخف حملها في الأسفار والسير في البادية والتحول من موضع إلى موضع طلباً للعشب والماء.

فكل هذه البيوت بمختلف أنواعها يتخذها الإنسان سكناً، حيث يسكن فيها الإنسان وتهدأ فيها جوارحه عن الحركة.

وفي الآية إشارة إلى بيوت الأدم<sup>(٢)</sup>، وبيوت الشعر، وبيوت الصوف لأن هذه من الجلود<sup>(٣)</sup>، يؤخذ ذلك من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا﴾

قال القرطبي: «وقد ذكر الله بيوت النقلة والرحلة فقال: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا﴾ أي من الأنطاع<sup>(٤)</sup> والأدم يعني الخيام، والقباب، يخف عليكم حملها في الأسفار.. وقيل: يحتمل أن يعم بيوت الأدم وبيوت الشعر وبيوت الصوف»<sup>(٥)</sup>.

(١) القباب: القبة من البناء معروفة، وقيل هي البناء من الأدم خاصة، والجمع قبب وقباب والقبة من الخيام: بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب. انظر: لسان العرب ٦٥٩/١ مادة (قَبب).

(٢) الأدم: الأديم: الجلد ما كان وقيل: الأحمر؛ وقيل: هو المدبوغ. انظر: لسان العرب لابن منظور ٩/١٢ مادة (أدم).

(٣) انظر: تفسير القرآن لأبي المظفر ١٩٢/٣، معالم التنزيل للبغوي ٧٨/٣، المحرر الوجيز لابن عطية ٤١٢/٣، زاد المسير لابن الجوزي ٣٤٨/٤.

(٤) الأنطاع: جمع نطع بكسر النون وفتحها وبالفتحريك بساط من الأديم. انظر: لسان العرب لابن منظور ٣٥٧/٨ مادة (نطع).

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٥٣/١٠.

ومن البيوت أيضاً الأكنان، وهو جمع كن قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا﴾<sup>(١)</sup>.

قال الزجاج: «واحد الأكنان كِنٌ، على وزن جِمْلٍ وأَحْمَالٍ، ولا يجوز أن يكون واحداً كناناً، لأن جمع الكنان أكنة أي جعل لكم ما يكنكم»<sup>(٢)</sup>.  
ويطلق البيت على الغار الذي اتخذهُ الإنسان مسكناً، وله حرمة كحرمة البيت. قال ابن منظور: «والأكنان الغيران»<sup>(٣)</sup> ونحوها يستكن فيها، واحداً كِنٌّ وتجمع أكنة، واستكن الرجل واكتن صار في كِنٍّ»<sup>(٤)</sup>.

قال الرازي: «وهذه البيوت التي يسكن الإنسان فيها على قسمين: القسم الأول: البيوت المتخذة من الخشب والطين والآلات التي يمكن تسقيف البيوت وإليها الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ وهذا القسم لا يمكن نقله بل الإنسان ينتقل إليه.

القسم الثاني: القباب والخيام والفساطيط<sup>(٥)</sup>، وإليها الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ

(١) سورة النحل آية ٨١.

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ١٧٦/٣.

(٣) الغيران جمع الغار كالببيت في الجبل أو المنخفض فيه أو كل مطمئن من الأرض أو الحجر يأوي إليه الوحشي. انظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي ١٤٩/٢ مادة (الغور).

(٤) لسان العرب لابن منظور ٣٦١/١٣.

(٥) الفساطيط: الفساطط: بيت من شعر. لسان العرب ٣٧١/٧ مادة (فسط).

﴿وهذا القسم من البيوت يمكن نقله وتحويله من مكان إلى مكان﴾<sup>(١)</sup>.

فيكون المعنى ﴿يَوْمَ ظَعَنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ﴾ أي: يوم ترحلون يخف عليكم حملها ونقلها، ويوم تنزلون وتقيمون في مكان لم يثقل عليكم ضربها، أو هي خفيفة عليكم في أوقات السفر والحضر جميعاً<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ ظَعَنِكُمْ﴾ قال الراغب: «ظعن يظعن ظَعْنًا وِظَعْنًا، بالتحريك وِظَعُونًا: ذهب وسار. والظُّعْن: سير البادية لنجعه أو حضور ماء أو طلب مرتع أو تحول من ماء إلى ماء أو من بلد إلى بلد، وقد يقال لكل شاخص لسفر في حج أو غزو أو سير من مدينة إلى أخرى ظاعن، وهو ضد الخافض»<sup>(٣)</sup>.

كما يلحق بالبيوت الظلة والمظلة قال ابن منظور: «المظلة والمظلة بيوت الأخرية، وقيل المظلة لا تكون إلا من الثياب، وهي كبيرة ذات رواق قال ابن الأعرابي: وإنما جاز فيها فتح الميم لأنها تُنقل بمنزلة البيت»<sup>(٤)</sup>. كما يدخل في البيوت الهودج<sup>(٥)</sup>.

وكل ما يطلق عليه لفظ بيت أو استعمل كبيت أو مكان للراحة حتى ولو كان مؤقتاً، وكل هذه البيوت بمختلف أنواعها لها حرمة خاصة ومنه قوله

(١) التفسير الكبير للرازي ٧٤/٢٠.

(٢) الكشاف للزمخشري ٤٥٩/٣.

(٣) لسان العرب ٢٧٠/١٣ مادة (ظعن).

(٤) لسان العرب ٤١٨/١١ مادة (ظلل).

(٥) الهودج: «من مراكب النساء مُقَبب وغير مُقَبب يصنع من العِصِي ثم يجعل فوقه

الخشب فيقَبب» لسان العرب ٣٨٩/٢ مادة (هدج).

تعالى: ﴿وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَرِهِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿فَرِهِينَ﴾ صيغة مبالغة مشتق من الفراهة وهي الحذق والكياسة، أي عارفين حذقين بنحت البيوت من الجبال بحيث تصير بالنحت كأنها مبنية<sup>(٢)</sup>. ولا شك أن البيت المنحوت في الجبل يأخذ طبيعة البيت المعروف بالمسكن إذا سكنه الناس واتخذوه مسكناً يأوون إليه.

ويدخل في البيوت في العصر الحاضر بيوت الرحلات وخيامها، والمقطورة التي مع السيارة والتي يتخذها صاحبها مسكناً في وقت راحته ونومه ويطلق البيت ويضاف إلى ساكنه، فيمكن أن يكون مسكناً لبشر، ويمكن أن يكون لغير البشر وفي القرآن: ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الشعراء من الآية ١٤٩.

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور ١٨٢/١٩.

(٣) سورة العنكبوت آية ٤١.

## المطلب الثاني: نعمت البيوت:

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَثًا وَمتنًا إِلَى حِينٍ﴾<sup>(١)</sup>.

من النعم التي أنعم الله بها على عباده نعمة إتخاذ المساكن والاستقرار في البيوت سواء كان في الحضر أم في السفر.

قال ابن كثير: «يذكر الله تبارك وتعالى تمام نعمه على عبده بما جعل لهم من البيوت التي هي سكن لهم يأوون إليها، ويستترون بها، وينتفعون بها سائر وجوه الانتفاع»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عاشور: «نعمة الإلهام إلى إتخاذ المساكن، وذلك أصل حفظ النوع من غوائل حوادث الجو من شدة برد أو حرّ، ومن غوائل السباع والهوام، وهي أيضاً أصل الحضارة والتمدن، لأن البلدان ومنازل القبائل تتقوم من اجتماع البيوت، وأيضاً تتقوم من مجتمع الحبل والحيام»<sup>(٣)</sup>. ولقد جعل الله البيوت سكناً يطمئن بها أصحابها، ويأمنون على عوراتهم، وحرمتهم.

قال ابن العربي في معنى السكن في الآية بأنه: «محلّاً تسكنون فيه وتهداً جوارحكم عن الحركة، وقد تتحرك فيه، وتسكن في غيره، إلا أن القول خرج

(١) سورة النحل آية ٨٠.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٥٨٠/٢.

(٣) التحرير والتنوير لابن عاشور ١٩٠/١٣.

على غالب الحال، وهو أن الحركة تكون فيما خرج عن البيت فإذا عاد المرء إليه سكن، وبهذا سُميت مساكن لوجود السكن فيها في الأغلب، وعدّ هذا في جملة النعم»<sup>(١)</sup>.

ويوضح صاحب الظلال معنى السكن بقوله: «فهكذا يريد الإسلام البيت مكاناً للسكينة النفسية والاطمئنان الشعوري، هكذا يريد مريحاً تطمئن إليه النفس وتسكن وتأمّن، سواء بكفايته المادية للسكنى والراحة، أو باطمئنان من فيه بعضهم لبعض، ويسكن من فيه كل إلى الآخر فليس البيت مكاناً للنزاع والشقاق والخصام، إنما هو مبيت وسكن وأمن واطمئنان وسلام»<sup>(٢)</sup>.

وكما هيأ الله سبحانه وتعالى لهم السكن في البيوت فقد هيأ لهم ضرورات السكن مما يلبسون ويفترشونه من أصواف الغنم، ووبر الإبل، وشعر الماعز، وما يتمتعون به في هذه الدنيا إلى انتهاء الآجال، لذا اختتم هذه الآية بنعمة عظيمة وهي قوله: ﴿وَمَتَّعْنَا إِلَىٰ حِينٍ﴾.

قال ابن منظور: «المتاع: المال والأثاث والجمع أمتعة»<sup>(٣)</sup>.

والمقصود من هذا المتعلق في قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعْنَا إِلَىٰ حِينٍ﴾ كما ذهب صاحب التحرير والتنوير: «الوعظ بأنها أو أنهم صائرون إلى زوال يحول دون الانتفاع بها ليكون الناس على أهبة واستعداد للأخرة فيتبعوا ما يرضي الله

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١١٦/٣، وانظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠/١٥٢.

(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب ١٤/٢٦٨-٢٦٩.

(٣) لسان العرب لابن منظور ٨/٣٣٣، مادة (متع).

تعالى»<sup>(١)</sup>.

وهذه النعمة - نعمة السكن - تحتاج إلى الشكر فالله يمن على عباده  
بالنعم ليشكروه وبالشكر تدوم النعم لذا قال في نهاية الآية التي بعدها:  
﴿كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾<sup>(٢)</sup> أي تنقادون لعبادته  
وتتركوا عبادة غيره.

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور ١٣/١٩٢.

(٢) سورة النحل آية ٨١.

### المطلب الثالث: كون البيت محلاً للأكل والإدخار:

البيت هو المأوى الذي يُؤوى إليه الإنسان ويجد فيه الراحة والطمأنينة والخصوصية، وما دام كذلك فهو محلاً للأكل والإدخار بعيداً عن اطلاع الناس عليه، وعلى أسراره وممتلكاته، وهذه نعمة أنعم الله بها على الإنسان.

يقول تعالى على لسان سيدنا عيسى عليه السلام: ﴿وَأَنْتُمْ كَمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

لما ذكر عيسى عليه السلام الآيات الدالة على صدق نبوته من إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى وغيرها أتبعه ما هو من جنسه من المعجزات، وهو الإخراج من عالم الغيب إلى عالم الشهادة، بالإخبار عن الأكل والإدخار في البيوت وذلك من المغيبات، لأن مسكن الإنسان أعز البيوت عنده وأخفى لما يريد أن يخفيه فقال لهم عيسى عليه السلام ﴿فِي بُيُوتِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿وَمَا تَدْخِرُونَ﴾ أصل الإدخار إدخار، وهو افتعال من الذخر، فأرادوا الإدغام ليخف النطق فقلبوا التاء إلى الدال فصارت اللفظة إدخار، والإدخار من ذخر الشيء يذخره دُخراً إذا اتخذته وقت الحاجة<sup>(٣)</sup>.

فيكون معنى الآية: ﴿وَأَنْتُمْ كَمَا تَأْكُلُونَ﴾ أي: أخبركم بما تأكلونه في بيوتكم، ﴿وَمَا تَدْخِرُونَ﴾ أي: ما ترفعونه فتخبئونه ولا تأكلونه<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة آل عمران من الآية ٤٩.

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي ٤/٤٠٦.

(٣) لسان العرب لابن منظور ٤/٣٠٢ مادة (ذخر).

(٤) انظر: معالم التنزيل للبغوي ١/٣٠٤، جامع البيان للطبري ٣/٣٢٦.

وذكر المفسرون عدة روايات في هذا المعنى:

١- قال مجاهد: بما أكلتم البارحة وما خبأتم منه <sup>(١)</sup>.

٢- قال السدي: كان عيسى عليه السلام يُحدث الغلمان وهو معهم في الكتاب بما يصنع آبائهم، وبما يرفعونه لهم، وبما يأكلونه ويقول للغلام: انطلق فقد رفع لك أهلك كذا وكذا، وهم يأكلون كذا وكذا، فينطلق الصبي فيبكي على أهله حتى يعطوه ذلك الشيء فيقولون له: من أخبرك بهذا؟ فيقول: عيسى، فحبسوا صبيانهم عنه وقالوا: لا تلعبوا مع هذا الساحر، فجمعوهم في بيت، فجاء عيسى كذلك يطلبهم، فقالوا: ليس هم ها هنا، فقال: ما في هذا البيت؟ فقالوا: خنازير، قال عيسى: كذلك يكونون ففتحوا عنهم فإذا هم خنازير، فذلك قوله: ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ <sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup>.

٣- قال قتادة: كان يقول أنبئكم بما تأكلون من المائدة التي تنزل عليكم، وما تدخرون فيها، كنا أخذ عليهم أن يأكلوا منها ولا يدخروا، فلما خانوا، مسخوا خنازير <sup>(٤)</sup>. ففي هذه الآية الكريمة التي يبرهن فيها عيسى بن مريم على صدق رسالته فيذكر من علامات نبوته أنه ينبئهم بما يأكلون في بيوتهم

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ٣٢٧/٣ عنه، والسيوطي في الدر المنثور ٢٢١/٢ عنه.

(٢) سورة المائدة الآية ٧٨.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ٣٢٨/٣ عن السدي، والسيوطي في الدر المنثور ٢٢١/٢

عن سعيد بن جبیر، وانظر: معالم التنزيل للبخاري ٣٠٤/١، المحرر الوجيز لابن عطية

١/٤٤٠، زاد المسير لابن الجوزي ١/٣٣٤، التفسير الكبير للرازي ١/٥١٨.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ٣٢٨/٣ عنه، وانظر: معالم التنزيل للبخاري ١/٣٤٠،

المحرر الوجيز لابن عطية ١/٤٤٠، زاد المسير لابن الجوزي ١/٣٣٤، الجامع لأحكام

القرآن للقرطبي ٤/٩٥.

وما يدخرون ولا شك أنها معجزة.

يقول الطاهر بن عاشور: «يخبرهم عن أحوالهم التي لا يطلع عليها أحد فيخبرهم بما أكلوه في بيوتهم، وما عندهم مدّخر فيها، لتكون هاته المتعاطفات كلها من قبيل المعجزات بقريئة قوله: ﴿وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ﴾ لأن الإنباء يكون في الأمور الخفية»<sup>(١)</sup>.

وهذه الآية وإن دلت على صدق نبوة عيسى بن مريم عليه السلام فهي تبين مكانة البيت وما يتمتع به من خصوصية فيستطيع الإنسان فيه أن يأكل طعامه قليلاً كان أو كثيراً ويدخر فيه حاجياته وممتلكاته الخاصة فهذه نعمة لا يقدر قدرها إلا من فقدوها.

(١) التحرير والتنوير للطاهر لعاشور ١٠٢/٣.

## المبحث الثاني: آداب البيوت:

### المطلب الأول: الاستئذان في دخول البيوت:

لحماية بيوت المسلمين شرع الله تعالى الاستئذان، ونهى عن دخول البيوت دون استئذان خوف الكشف عن المحرمات قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَيْهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَمَّا لَمَعْتُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾﴾<sup>(١)</sup>.

في الآية مسائل:

أولاً: معنى الاستئناس لغة:

قال ابن منظور: «الأنس خلاف الوحشة وهو مصدر قولك أنست به، بالكسر أنساً وأنسة؛ والأنس والاستئناس هو التأنيس، وقد أنست بفلان والإنسي منسوب إلى الإنس، وأنست بمعنى أبصرت»<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: الاستئناس عند المفسرين:

اختلف المفسرون في معنى الاستئناس في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ على عدة معانٍ منها:

(١) سورة النور الآيات ٢٧-٢٩.

(٢) لسان العرب ٦/١٢ مادة (أنس).

- ١- الاستئذان، وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup>.  
 ٢- طلب الأنس وهو أن ينظر هل في البيت ناس فيؤذنهم إني داخل<sup>(٢)</sup>.  
 ٣- التنحنح، وهو قول مجاهد<sup>(٣)</sup>.  
 ٤- الاستعلام والاستكشاف، والمعنى: حتى يستعلموا ويستكشفوا الحال، هل يراد دخولهم أم لا<sup>(٤)</sup>.

قال الفراء: «الاستئناس في كلام العرب: اذهب فاستأنس هل ترى أحداً، فيكون هذا المعنى: انظروا من في الباب»<sup>(٥)</sup>.

والذي أرجحه من هذه الأقوال، هو القول الثاني بمعنى طلب الأنس وهو ما رجحه الطبري حيث قال: «والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال: إن الاستئناس الإستفعال من الأنس، وهو أن يستأذن أهل البيت في

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان ١٨/١٣٣، والسيوطي في الدر المنثور ٦/١٧١، وانظر: تفسير القرآن لأبي المظفر ٣/٥١٦، المحرر الوجيز لابن عطية ٤/١٧٥، تفسير النسفي ٣/١٣٩، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/٢٧٨ كلهم عن ابن عباس.

(٢) انظر: معالم التنزيل للبعوي ٣/٣٣٦، الكشاف للزمخشري ٤/٢٨٤، المحرر الوجيز لابن عطية ٤/١٧٥، روح المعاني للألوسي ١٧/٤٤٠، التحرير والتنوير لابن عاشور ١٨/١٥٨.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان ١٨/١٣٣، والسيوطي في الدر المنثور ٦/١٧٢، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٣/٢٨٠ كلهم عن مجاهد.

(٤) انظر: تفسير القرآن لأبي المظفر ٣/٥١٦، الكشاف للزمخشري ٤/٢٨٤، زاد المسير لابن الجوزي ٥/٣٥٣.

(٥) معاني القرآن للفراء ٢/٢٤٩.

---

الدخول عليهم مخبراً بذلك من فيه، وهل فيه أحد، وليؤذنه أنه داخل عليهم، فيأنس إلى إذنه له في ذلك ويأنسوا إلى استئذانه إياهم»<sup>(١)</sup>.

---

(١) جامع البيان للطبري ١٨/١٣٤.

## المطلب الثاني: تقديم السلام على الاستئذان:

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ .

اختلف العلماء هل يقدم السلام أو الاستئذان على أقوال<sup>(١)</sup>:

١- قيل يقدم الاستئذان على السلام فيقول: أَدْخُلْ؟ سلام عليكم،

لتقديم الله له في الآية: ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا﴾ .

٢- وقيل يقدم السلام على الاستئذان، فيقول: سلام عليكم، أَدْخُلْ؟.

٣- فصل في المسألة إنه أن وقع بصره على إنسان من أصحاب المنزل

فأنه يقدم السلام، وإذا لم يراً أحداً من أصحاب المنزل فإنه يقدم الاستئذان.

والذي أرجحه من هذه الأقوال - والله أعلم - هو القول الثاني وهو

تقديم السلام على الاستئذان، وهو ما رجحه البغوي حيث قال: «والأكثرون

على أنه يقدم السلام، فيقول: سلام عليكم أَدْخُلْ، وفي الآية تقديم وتأخير،

تقديرها حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا وكذلك هو في مصحف عبدالله

بن مسعود»<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: «والصحيح الذي جاءت به السنة وقاله المحققون أنه يقدم

السلام فيقول السلام عليكم أَدْخُلْ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر الأقوال في: معالم التنزيل للبغوي ٣/٣٣٦، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي

١٢/٢١٧، شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/١٣١.

(٢) معالم التنزيل للبغوي ٣/٣٣٦.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/١٣١، ورجحه الشوكاني انظر: فتح القدير

ومما يرجح ذلك الحديث الذي رُوِيَ عن كلدة بن الحنبل رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت عليه ولم أسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ارجع فقل السلام عليكم أَدْخِلْ»<sup>(١)</sup>.

وأيضاً ما روي أن رجلاً من بني عامر أنه استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت، فقال: أألج؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخادمه: «أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له: قل السلام عليكم أَدْخِلْ؟» فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل<sup>(٢)</sup>.

من هنا يتبين لنا أن تقديم السلام على الاستئذان هو ما دلت عليه السنة فإنه من المعروف من حال النبي صلى الله عليه وسلم أنه أول ما يبدأ بالسلام، وكذلك حال أصحابه رضي الله عنهم.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَمَّا لَمْ تَدْعُرُوا﴾ ذلكم أي: الاستئذان والتسليم خير لكم من الهجوم على البيوت بدون استئذان ولا تسليم.

٢٠/٤.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب كيفية الاستئذان ٧٦٥/٢، والترمذي في سننه كتاب الاستئذان والأدب، باب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان ٣٤٤/٧، وقال عنه: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج مثله. وصححه النووي في رياض الصالحين حيث قال: (إسناده صحيح) رياض الصالحين ص ٢٧٣.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٣٣، باب إذا قال أدخل، ولم يسلم من حديث ربي بن خراش. رضي الله عنه.، وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب كيفية الاستئذان ٧٦٦/٢، وصححه النووي في رياض الصالحين وقال: (إسناده صحيح) رياض الصالحين ص ٢٧٣.

### المطلب الثالث: المراد بالبيوت المسكونة وغير المسكونة:

سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾:

لما أنزل الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ

حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ قال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -: يا

رسول الله أفرأيت الخانات والمساكن في طرق الشام ليس فيها ساكن؟ فأنزل

الله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ الآية<sup>(١)</sup>.

والبيوت المسكونة: هي البيوت المعدة للسكنى التي يكون لصاحبها فيها

حق السكنى والمنفعة، وإن كانت ملكاً لغيره، فقوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا

غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ أي: المعدة لسكناكم حتى تستأذنوا ممن يملك

الإذن من أصحابها المالكين إن كانت تحت أيديهم، أو المالكين لمنفعة سكنها

بالأجرة كالمستأجرين، أو بالهبة كالمستعيرين<sup>(٢)</sup>.

أما البيوت غير المسكونة:

اختلف المفسرون في معناها على أقوال<sup>(٣)</sup>:

(١) انظر: أسباب النزول للواحدى ص ٢٧١، لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي

ص ١٥٨، أسباب النزول عند الصحابة والمفسرين لعبدالفتاح القاضي ص ١٥٩،

وانظر: الدر المنثور للسيوطي ١٧٦/٦.

(٢) انظر: التفسير الواضح لمحمود حجازي ٥٤/١٨.

(٣) انظر الأقوال في: معالم التنزيل للبيهقي ٣/٣٣٧، جامع البيان للطبري ١٨/١٣٧،

أحكام القرآن لابن العربي ٣/٢٩٩، التفسير الكبير للرازي ٢٣/١٧٤، زاد المسير لابن

الجوزي ٥/٣٥٣، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٢/٢٢١، فتح القدير ٤/٢٠.

١- الخانات<sup>(١)</sup>، والبيوت المبنية بالطرق التي ليس بها سكان معروفون، وهو قول محمد بن الحنفية<sup>(٢)</sup>، ومجاهد<sup>(٣)</sup>، والضحاك<sup>(٤)</sup>.

٢- بيوت مكة، وهو قول محمد بن الحنفية<sup>(٥)</sup>. وهذا على القول بأنها غير مملوكة، وأن الناس شركاء فيها<sup>(٦)</sup>.

٣- البيوت الخربة، التي يدخلها الناس لقضاء الحاجة، وهو قول عطاء<sup>(٧)</sup>.

والمتاع في قوله تعالى: ﴿فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمُ﴾ قضاء الحاجة.

٤- حوانيت التجار التي بالإسواق للبيع والشراء، وهو قول ابن زيد<sup>(٨)</sup>.  
 ويرجع لي من هذه الأقوال أن الآية عامة تشمل كل البيوت التي لا ساكن لها، وفيها متاع للناس، لأن الاستئذان إنما شرع لئلا يطلع على عورة فإذا لم يخف ذلك فله الدخول بغير استئذان، وهذا القول هو ما رجحه كثير

(١) الخانات: جمع خان وهو ما ينزله المسافرون. انظر: المصباح المنير لأحمد فيومي ص ٧٠، مادة (خون).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ١٣٧/١٨ عنه، والسيوطي في الدر المنثور ١٧٥/٦ عنه.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ١٣٧/١٨ عنه، والسيوطي في الدر المنثور ١٧٥/٦ عنه.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ١٣٧/١٨ عنه، والسيوطي في الدر المنثور ١٧٥/٦ عنه.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان ١٣٧/١٨ عنه.

(٦) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢١/١٢.

(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان عنه ١٣٧/١٨، والسيوطي في الدر المنثور ١٧٥/٦.

(٨) أخرجه الطبري في جامع البيان عنه ١٣٧/١٨ عنه.

من المفسرين<sup>(١)</sup>. إلا أن الطبري أخرج بيوت التجار من هذا الحد فقال: «وأما بيوت التجار فإنه ليس لأحد دخولها إلا بإذن أربابها وسكانها»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) انظر: معالم التنزيل للبغوي ٣/٣٣٧، جامع البيان للطبري ١٨/١٣٨، أحكام القرآن لابن العربي ٣/٣٠٠، التفسير الكبير للرازي ٢٣/١٧٤، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/٢٨١.

(٢) جامع البيان للطبري ١٨/١٣٨.

## المطلب الرابع: أحكام من الاستئذان:

الحكمة هي التي نبه الله عليها في قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ فدل بذلك على أن الذي حرم من أجله الدخول هو كون البيوت مسكونة، إذ لا يأمن من يهجم عليها بغير استئذان أن يرى عورات الناس، وما لا يحل النظر إليه<sup>(١)</sup>.

قال الزمخشري: «والاستئذان لم يشرع لئلا يطلع الداخل على عورة، ولا تسبق عينه إلى ما لا يحل النظر إليه فقط، وإنما شرع لئلا يوقف على الأحوال التي يطويها الناس في العادة عن غيرهم ويتحفظون من إطلاع أحد عليها، ولأنه تصرف في ملك غيرك فلا بدّ من أن يكون برضاه، وإلا أشبه الغصب والتغلب»<sup>(٢)</sup>.

من أجل ذلك شرع الله الاستئذان على البيوت والسلام على أهلها ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ لإيناسهم وإزالة الوحشة من نفوسهم قبل الدخول وقد أجملت حكمة الاستئذان في قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

(١) روائع البيان للصابوني ١٢٧.

(٢) الكشف للزمخشري ٤/٢٨٧.

### المطلب الخامس: الاستئذان على المحارم:

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ أي: بيوتاً ليست لكم<sup>(١)</sup>.

فالآية لم تتعرض لحكم الاستئذان على المحارم، بل أطلقت النهي عن دخول بيوت الغير بدون استئذان سواء كان من المحارم أم من غيرهم. فكل بيت يصدق عليه أنه ليس بيتاً لشخص فإنه يدخل في هذا العموم. قال ابن مسعود: «ينبغي للإنسان أن لا يدخل البيت الذي فيه أمه إلا بعد الاستئناس»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حجر وهو يتحدث عن حديث: «إنما جعل الاستئذان من أجل البصر»<sup>(٣)</sup>. يؤخذ منه أنه يشرع الاستئذان على كل أحد حتى المحارم لئلا تكون منكشفة العورة ثم ذكر بعد ذلك مجموعة من الآثار عن السلف تدل على مشروعية الاستئذان على المحارم قال بعدها: وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة<sup>(٤)</sup>.

ما روى أنه جاء رجل إلى عبدالله بن مسعود قال: أأستأذن أمي؟ فقال:

(١) زاد المسير لابن الجوزي ٣٥٣/٥.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان ٨٨/١٨ عنه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب إنما جعل الاستئذان من أجل البصر ١٢٩/٧-١٣٠، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأدب، باب تحريم النظر في بيت غيره، ١٦٩٨/٢.

(٤) فتح الباري ٢٧/١١.

«ما على كل أحيانها تحب أن تراها عريانة»<sup>(١)</sup>.

ويستحب الاستئذان حتى على الزوجة، قال ابن كثير: «الأولى أن يعلمها بدخوله ولا يفاجئها به لاحتمال أن تكون على هيئة لا تحب أن يراها عليها»<sup>(٢)</sup>.

وفي الصحيحين عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره أن يأتي أهله طروقاً»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٢٢٧، وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد ص ٤٠٨: (صحيح الإسناد)، وقال ابن حجر في فتح الباري ٢٧/١١ بعد ذكر هذا الأثر وغيره: «وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة».

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢٨٠/٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب لا يطرق أهله ليلاً إذا أطل الغيبة ٤٢٥/١٠، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر ١٥٢٧/٣.

## المطلب السادس: شروط وآداب الاستئذان:

### ١- الاستئذان ثلاثاً:

السنة في الاستئذان على البيوت ثلاث مرات ولا يزداد عليها إلا من علم أنه لم يُسمع.

قال القرطبي: «لأن الغالب من الكلام إذا كرر ثلاثاً سمع وفهم.. والزيادة على الثلاث قد تقلق رب المنزل»<sup>(١)</sup>.

ولم تتعرض الآية الكريمة إلى عدد الاستئذان، وهذا ما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الاستئذان يكون ثلاث فإن أذن له وإلا فإنه يرجع. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع»<sup>(٢)</sup>.

والحكمة من العدد بأن يكون الاستئذان ثلاثاً، تأكيد لحرمة البيوت. قال النووي: «حكمة التعداد في الاستئذان أن الأولى استعلام، والثانية تأكيد، والثالثة إعدار»<sup>(٣)</sup>.

وكيفية هذا الاستئذان قال الرازي: «يجب في الاستئذان ثلاثاً أن لا يكون متصلاً، بل يكون بين كل واحدة والأخرى وقت، فأما قرع الباب بعنف والصياح بصاحب الدار فذاك حرام لأنه يتضمن الإيذاء والإيحاء»<sup>(٤)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢١٤/١٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثاً ١٣٠/٧،

ومسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب الاستئذان ١٦٩٤/٢.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢٩٥/٣.

(٤) التفسير الكبير للرازي ١٧٢/٢٤.

ويكون الاستئذان اليوم بقرع الباب، أو الجرس ثلاث مرات ضرباً خفيفاً غير مزعج، مراعاة لأحوال أهل البيت فإنه لا يعلم حالهم داخل البيت.

ودق الباب أو الجرس يقوم مقام الاستئذان سواء أكان الباب مغلقاً أم مفتوحاً. وصفة طرق الأبواب يكون خفيفاً بحيث يسمع ولا يعنف فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كانت أبواب النبي صلى الله عليه وسلم تقرع بالأظافر»<sup>(١)</sup>.

٢- على طارق الباب أن يتنحى يميناً أو شمالاً حتى لا يرى العورات: لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم إنه إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر، يقول: السلام عليكم، السلام عليكم<sup>(٢)</sup>.

قال القرطبي: «يجب عليه أن يأتي الباب، ويجاوب الإذن على صفة لا يطلع فيها على البيت لا في إقباله ولا في انقلابه»<sup>(٣)</sup>.

٣- عدم الإلحاح في الاستئذان أو طرق الباب: بل يستأذن ثلاثاً، فإن أذن له وإلا انصرف لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «إذا استأذن أحدكم

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٣١٦، والبيهقي في شعب الإيمان ٤٤٢/٦، وقال

الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٣/٨: «رواه الجزار وفيه ضرار بن حرد وهو ضعيف».

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان

٧٦٧/٢، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٩٧٤/٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢٠/١٢.

ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع»<sup>(١)</sup>.

قال الشنقيطي: «اعلم أن المستأذن إن تحقق أن أهل البيت سمعوه لزمه الانصراف بعد الثالثة، لأنهم لما سمعوه، ولم يأذنوا له دل ذلك على عدم الإذن»<sup>(٢)</sup>.

أما إذا تأكد ظن المستأذن أن أصحاب البيت لم يسمعوه، فالظاهر أنه لا بأس بالزيادة.

قال مالك: «الاستئذان ثلاث لا أحب أن يزيد أحد عليها، إلا من علم أنه لم يسمع فلا أرى بأساً أن يزيد إذا استيقن أنه لم يسمع»<sup>(٣)</sup>.

٤- إذا لم يؤذن للمستأذن بالدخول فالواجب عليه الانصراف: وإذا قال أهل المنزل للمستأذن: ارجع وجب عليه الرجوع لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ائْتِجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

قال الشنقيطي: «كان بعض أهل العلم إذا استأذن على بعض أصدقائه يتمنى أن يقولوا له: ارجع ليرجع، فيحصل له فضل الرجوع المذكور في قوله تعالى: ﴿هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾»<sup>(٥)</sup>.

٥- السنة أن يجبر المستأذن عن اسمه.

(١) سبق تخريجه ص ٢٢.

(٢) أضواء البيان للشنقيطي ٦/١١٤.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٢/٢١٥.

(٤) سورة النور من الآية ٢٨.

(٥) أضواء البيان للشنقيطي ٦/١١٧.

لما ثبت في الصحيحين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «من هذا؟» فقلت: أنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أنا، أنا» كأنه كره ذلك<sup>(١)</sup>.

فعلى المستأذن أن يصرح باسمه أو كنيته، أو لقبه لتحصيل الفائدة.

قال النووي تعليقاً على حديث جابر: «قال العلماء: إذا استأذن فليل له من أنت؟ أو من هذا؟ كره أن يقول: أنا لهذا الحديث ولأنه لم يحصل بقوله أنا فائدة ولا زيادة بل الإبهام باق، بل ينبغي أن يقول فلان باسمه .. ولا بأس بقوله: أنا أبو فلان، أو القاضي فلان، أو الشيخ فلان، إذا لم يحصل التعريف بالاسم لخفاءه»<sup>(٢)</sup>.

٦- وجوب الاستئذان على كل مكلف شرعاً عندما يريد دخول بيت غيره.

قال الطبري: «واجب على الناس أجمعين إذا احتملوا أن يستأذنوا على من كان من الناس»<sup>(٣)</sup>.

فالاستئذان واجب على الجميع الرجال والنساء، أما الأطفال فإنهم غير مكلفين بهذه التكاليف فيجوز لهم الدخول بغير إذن إلا إذا بلغوا الحلم لقوله تعالى: + وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب إذا قال من ذا فقال أنا ١٣١/٧، ومسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب كراهة قول المستأذن أنا إذا قيل من هذا ١٦٩٧/٢.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١٣٥/١٤.

(٣) جامع البيان للطبري ١٣٤/١٨.



### المطلب السابع: حرمة الاطلاع على بيوت الغير:

فالإسلام ضمن حماية حرمة المساكن تجاه أي اعتداء، فهي تعطي للشخص حفاظاً على حرمة حياته الخاصة حق الدفاع لمنع من يعتدي على حرمة في مسكنه بدون وجه حق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو أن امرئاً اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقت عينه لم يكن عليك جناح»<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر في تعليقه على الحديث: «فيه مشروعية الاستئذان على من يكون في بيت مغلق، ومنع التطلع عليه من خلل الباب»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أن رجلاً اطلع من حجر في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم مِذْرَى<sup>(٣)</sup> يحك به رأسه فقال: «لو اعلم أنك تنظر لطعنت به في عينيك إنما جعل الاستئذان من أجل البصر»<sup>(٤)</sup>.

قال النووي: «إنما جعل الإذن من أجل النظر معناه أن الاستئذان مشروع ومأمور به وإنما جعل لثلاث يقع النظر على الحرام فلا يحل لأحد أن ينظر في حجر باب ولا غيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة أجنبية، وفي هذا الحديث جواز رمي عين المتطلع بشيء خفيف، فلو رماه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب من اطلع في بيت قوم ففقاؤا عينه فلا

دية له ٤٥/٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب تحريم النظر في بيت غيره

.١٦٩٩/٢

(٢) فتح الباري ٢٥٥/١٢.

(٣) مِذْرَى: حديدة يسوى بها الرأس.

(٤) سبق تخريجه ص ٢٠.

بخفيف ففقأها فلا ضمان إذا كان قد نظر في بيت ليس فيه امرأة محرم والله أعلم»<sup>(١)</sup>.

فالشريعة الإسلامية نهت عن اختلاس النظر إلى البيوت ومن فرجات أبوابها ونوافذها، لما في ذلك من هتك للأسرار المنهي عنه في الإسلام، فالناظر بغير إذن مُتعد على حرمت الآخرين بغير وجه حق، لذا أبيح لصاحب البيت دفع هذا الاعتداء ولو كان بفقء عين الناظر، ولا يكون على صاحب البيت قصاص، ولا دية ولا ضمان.

جاء في منتهى الإرادات: «من نظر في بيت غيره من خصاص باب مغلق ونحوه ولو لم يتعمد، ولكن ظنه متعمداً فحذف عينه، أو نحوها فتلقت فهدر، ولا يتبعه»<sup>(٢)</sup>.

وكما حرمت الشريعة الإسلامية الاطلاع على بيوت الغير إلا بإذنهم، كذلك حرمت استراق السمع على بيوت الغير فلا يجوز لأحد أن يتسمع ويسترق السمع عند باب، أو ثقب، أو جدار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تحلّم بحلم لم يره كُلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل، ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون، أو يفرون منه صُبَّ في أذنه الأُنك»<sup>(٣)</sup> يوم القيامة، ومن صور صورة عُدِّب وكلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ»<sup>(٤)</sup>.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٣٨/١٤.

(٢) منتهى الإرادات، لمحمد الفتوحى ٤٩٤/٢.

(٣) الأُنك: الرصاص الأبيض، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير

١٨٢/١.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٢٤٩، باب إذا رأى قوماً يتناجون فلا يدخل معهم.

جاء في سبل السلام: «والحديث دليل على تحريم استماع حديث من يُكره سماع حديثه ويعرف بالقرائن أو بالتصريح»<sup>(١)</sup>.

وكل ذلك يدخل في باب نهى الإسلام عن التجسس<sup>(٢)</sup> المؤدي إلى الوقوف على العورات قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾<sup>(٣)</sup>.

ففي هذه الآية الكريمة نهى الله عز وجل عن التجسس، سواء كان بالاستنصات أو بالنظر إلى عورات المسلمين والبحث عن ذلك، وعن معايبهم، والكشف عما ستره الله عنهم من الأسرار الخاصة.

قال الأوزاعي: «ومن التجسس الإستماع إلى حديث القوم وهم له كارهون»<sup>(٤)</sup>.

قال البغوي: «التجسس هو البحث عن عيوب الناس، نهى الله تعالى عن البحث عن المستور من أمور الناس وتتبع عوراتهم حتى لا يظهر على ما ستره الله منها»<sup>(٥)</sup>.

---

قال عنه الألباني: «إنه صحيح الإسناد» انظر: صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري للألباني ص ٤٥٤، وأخرجه الدارمي في سننه، كتاب الرؤيا، باب النهي عن أن يحتلم الرجل رؤيا لم يرها ٥٦١/١.

(١) سبل السلام للصنعاني ٣٨١/٤.

(٢) التجسس. قال ابن فارس: «الجيم والسين أصل واحد، وهو تفرق الشيء بمس لطيف،

يقال جسست العرق وغيره جساً، والجاسوس فاعول من هذا، لأنه يتخير ما يردّه

بخفاء ولطف. انظر: معجم مقاييس اللغة ١٤/١ مادة (جسس).

(٣) سورة الحجرات آية ١٢.

(٤) روح المعاني للألوسي ٤٢٢/٢٦.

(٥) معالم التنزيل للبغوي ٢١٥/٤.

إن حب الاستطلاع على أسرار الناس ليس من مكارم الأخلاق، وليس من صفات المسلمين، فلا يجوز التعدي على خصوصية الفرد في منزله أو في أي مكان آخر سواء كان بالإذن وسيلة السمع الطبيعية أو بالنظر والاطلاع على عورات الناس عن طريق العين، ويستثنى من ذلك حالات الضرورة.

قال الزمخشري: «فإذا عرض أمر في دار من حريق، أو هجوم سارق، أو ظهور منكر يجب إنكاره قلت ذلك مستثنى بالدليل»<sup>(١)</sup>.

جاء في نهاية المحتاج: «ليس لأحد البحث والتجسس واقتحام الدور بالظنون، نعم إذا غلب على ظنه وقوع معصية، ولو لقرينة ظاهرة كإخبار ثقة جاز له، بل وجب عليه التجسس إن فات تداركها كقتل وزنى وإلا فلا»<sup>(٢)</sup>.

ومن هذا النوع ما يسجل من إنجازات لرجال الأمن من القبض على المفسدين قبل أن يتمكنوا من تنفيذ مخططاتهم من ترويع الأمنين، وإتلاف الممتلكات، وقتل الأبرياء، وتفجير المنشآت بضربات استباقية تشل حركاتهم. قال ابن فرحون: «الصوص وقطاع الطرق أرى أن يطلبوا في مظانهم ويعان عليهم حتى يقتلوا أو ينفوا من الأرض بالهرب»<sup>(٣)</sup>.

فالإسلام ضمن للفرد الحرية الكاملة في مسكنه، وعدم دخول بيته إلا بإذنه، إلا ما تقتضيه الضرورة، كما في حالة حدوث حريق، أو استغاثة، أو ما شابه ذلك طبقاً لقاعدة «الضرورات تبيح المحظورات» أو ملاحقة المجرمين، ولا يكفي مجرد الظن لاقتحام المساكن، بل لا بد من العلم بوجود ما يستدعي

(١) الكشاف للزمخشري ٤/٢٨٧.

(٢) نهاية المحتاج للرملي ٨/٤٥.

(٣) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام لابن فرحون ٢/١٤٩.

---

الاقترام، والاقترام يكون عند الضرورة إذا كانت هناك مصلحة يفوت تداركها.

### المطلب الثامن: الاستئذان الخاص:

جعلت الشريعة الإسلامية للأبوين أوقاتاً للراحة لا يجوز للأبناء، أو غيرهم من أفراد الأسرة الاطلاع عليهما فيها، وذلك تقديراً لخصوصية رب الأسرة وزوجته في وقت راحتها وحفاظاً للأسرار التي لا يجوز أن يطلع عليها الأولاد والخدم.

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَأْذِنُوا ۚ وَالَّذِينَ لَا يَرْغَبُوا بِالْحُلْمِ مِنْكُمْ لَئِنْ مَرَّتْ مِنْ قَبْلِ صَلَوةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُوتٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾ ﴿١﴾ .

سبب النزول:

١- قال الواحدي: «قال ابن عباس: وجه النبي صلى الله عليه وسلم غلاماً من الأنصار يقال له مدلج بن عمرو إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقت الظهيرة ليدعوه، فدخل فرأى عمر بحالة كره عمر رؤيته ذلك فقال: يا رسول الله وددت لو أن الله تعالى أمرنا ونهانا في حال الاستئذان فأنزل الله تعالى هذه الآية»<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة النور الآيات ٥٨-٥٩.

(٢) أسباب النزول للواحدي ص ٢٧٥، أسباب النزول عند الصحابة والمفسرين، عبدالفتاح

القاضي ص ١٦٢، وانظر: معالم التنزيل للبعوي، الكشاف للزمخشري ٤/٣٢٠، زاد

٢- وقيل: أنها أوقات يجامع فيها الصحابة نسائهم وكان الأطفال والماليك يدخلون عليهم بدون استئذان فتخرجوا من ذلك فأنزل الله الآية<sup>(١)</sup>.

قال ابن عاشور: «في هذه الآية شرع الاستئذان لأتباع العائلة ومن هو شديد الاختلاط إذا أرادوا دخول البيت»<sup>(٢)</sup>.

فهذه الآيات الكريمة اشتملت على استئذان الأقارب بعضهم على بعض فالآيات خاصة بفئة معينة من الناس وبأوقات معينة بخلاف قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾<sup>(٣)</sup>.

فإنها عامة كما تقدم بيان ذلك عند تفسيرها.

قال ابن عاشور: «اللام في قوله ﴿لَيْسَتَّذِنَكُمْ﴾ للوجوب عند الجمهور»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن كثير: «أمر الله المؤمنين أن يستأذنهم خدمهم مما ملكت أيمانهم

المسير لابن الجوزي ٣٧٣/٥، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣٠٢/١٢، روح المعاني للألوسي ٥٣٨/١٨.

(١) انظر: الدر المنثور للسيوطي ٢١٧/٦، روح المعاني للألوسي ٥٣٧/١٨.

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٢٣/١٨.

(٣) سورة النور آية ٢٧.

(٤) التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٢٤/١٨.

وأطفالهم الذين لم يبلغوا الحلم»<sup>(١)</sup>.

والأمر في الآية يشمل الرجال والنساء فالرجال يدخلون بنص الآية، والنساء يدخلن بالتغليب، أو بالقياس الجلي حيث أن النساء في باب ستر العورة أشد من الرجال<sup>(٢)</sup>.

﴿الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ عام يشمل العبيد والإماء الصغار والكبار<sup>(٣)</sup>.

﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾ المراد بهم الصغار، والحلم ضبط النفس عن هيجان الغضب وجمعه أحلام، وليس الحلم في الحقيقة هو العقل لكن فسروه بذلك لكونه من مسببات العقل، وسُمي البلوغ الحلم لكون صاحبه جديراً بالحلم<sup>(٤)</sup>.

﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ يعني: ثلاث أوقات، لأنه تعالى فسرهن بالأوقات، وإنما قيل ثلاث مرات للأوقات لأنه أراد مرة في كل وقت من هذه الأوقات، لأنه يكفيهم أن يستأذنوا في كل واحد من هذه الأوقات مرة واحدة<sup>(٥)</sup>.

وعلة تخصيص هذه الأوقات:

قال ابن عطية: «وهذه الأوقات التي تقتضي عادة الناس الانكشاف فيها وملازمة التعري في المضاجع، وهي عند الصباح لأن الناس في ذلك الوقت

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/٣٠٣.

(٢) التفسير الكبير للرازي ٢٤/٢٥.

(٣) زاد المسير لابن الجوزي ٥/٣٧٣.

(٤) المفردات للراغب ص ١٢٩ مادة (حلم).

(٥) التفسير الكبير للرازي ٢٤/٢٨، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٢/٣٠٤.

عراة في مضاجعهم وقد ينكشف النائم، فمن مشى ودخل وخرج فحكمه أن يستأذن لثلا يطلع على ما يجب ستره، وكذلك في وقت القائلة وهي الظهيرة لأن النهار يظهر فيها إذا علا واشتد حره، وبعد العشاء لأنه وقت التعري للنوم والتبديل للفراش»<sup>(١)</sup>.

وسمي كل واحد من هذه الأوقات عورة، لأن الناس يختل تسترهم وتحفظهم فيها<sup>(٢)</sup>.

ثم قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ .

أي ليس عليكم أيها المخاطبون، ولا على أطفالكم وعمالكم حرج في الدخول عليكم بغير إذن لحاجتكم المتكررة إليهم في الخدمة وقضاء الحاجات، فلو أمروا بالاستئذان في غير هذه الأوقات مع الحاجة المتكررة إليهم لكان في ذلك مشقة.

وبين العلة: ﴿طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قال الفراء: (عبارة عن الخدم)<sup>(٣)</sup>.

أي: هؤلاء الخدم والولائد طوافون عليكم، يطوفون عليكم ليخدموكم، ومن هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم في الهرة: «إنها من الطوافين عليكم والطوافات»<sup>(٤)</sup>.

(١) المحرر الوجيز لابن عطية ٤/١٩٤.

(٢) الكشاف للزمخشري ٤/٣٢٠.

(٣) معاني القرآن للفراء ٢/٢٦٠، وانظر: المفردات للراغب ص ٣١١.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة ١/١٩، والترمذي في سننه،

﴿بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ المراد العموم أي: كلاً منكم يطوف على الآخر، فأنتم تطوفون عليهم للإستخدام، وهم يطوفون عليكم للخدمة قال ابن العربي: «يريد بعضكم من بعض في المخالطة والملابسة، فلذلك سقط الاستئذان لهم عليكم، ولكم عليهم، كما ارتفع الجناح بينكم وبينهم»<sup>(١)</sup>.

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾

لما بين سبحانه وتعالى حكم الأطفال فيما سبق أعقب ذلك بيان حكمهم إذا بلغوا لرفع ما قد يتوهمه بعض الناس من أن لهم حكماً يخالف غيرهم.

قال ابن عطية: «أمر الله تعالى في هذه الآية أن يكونوا إذا بلغوا (الحلم) على حكم الرجال في الاستئذان في كل وقت وهذا بيان من الله تعالى»<sup>(٢)</sup>.

والمراد بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾

أي: الذين ذكروا من قبل في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا

بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾<sup>(٣)</sup>.

كتاب الطهارة، باب ما جاء في سؤر الهرة ٦٣/١، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن

صحيح»، وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب الطهارة، باب أحكام سؤر الهرة

٣٨٥/١، وقال: «هذا حديث مما صححه مالك»، وأخرجه مالك في الموطأ، كتاب

الطهارة، باب الظهور للوضوء ٢٢/١.

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣٣٤/٣.

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية ١٩٤/٤.

(٣) سورة النور آية ٢٧.

### المبحث الثالث: التحية عند دخول البيت:

لما كانت البيوت لها حرمة خاصة في الشريعة الإسلامية، لذلك شرعت ضوابط وقواعد ينبغي مراعاتها عند الدخول إلى الآخرين ومن أهمها:

السلام عند الدخول لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف المفسرون في المقصود بقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا ﴾ على ثلاثة أقوال<sup>(٢)</sup>:

القول الأول: أنها بيوت أنفسكم، فسلموا على أهاليكم وعيالكم<sup>(٣)</sup>.

القول الثاني: أنها المساجد، فسلموا على من فيها.

القول الثالث: بيوت الغير، فإذا دخلتم بيوت غيركم فسلموا عليهم.

ويترجح لي من هذه الأقوال أن الآية عامة تشمل البيوت على العموم، بدون تخصيص وهذا ما ذهب إليه الطبري حيث قال: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال معناه: فإذا دخلتم بيوتاً من بيوت المسلمين فليسلم بعضهم على بعض، وإنما قلنا: إن ذلك أولى بالصواب لأن الله جل ثناؤه

(١) سورة النور من الآية ٦١.

(٢) انظر الأقوال الثلاثة: جامع البيان للطبري ٢٠٥/١٨، أحكام القرآن لابن العربي

٣٤٣/٣، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣١٨/١٢، تفسير النسفي ١٥٥/٣، البحر

المحيط لأبي حيان ٥٧٥/٦.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣٠٥/٣.

قال: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا﴾ ولم يخصص من ذلك بيتاً دون بيت»<sup>(١)</sup>.

والسلام على أهل هذه البيوت هو قول الداخل (السلام عليكم ورحمة الله) وهو معنى قوله تعالى: ﴿تَحِيَّةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾.  
أي: ثابتة بأمره مشروعة من لدنه<sup>(٢)</sup>.

﴿مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾. وصفها بالبركة والطيب لأنها دعوة مؤمن لمؤمن يرجى بها من الله زيادة الخير وطيب الرزق<sup>(٣)</sup>.  
هذا ولا يخلو البيت الذي يدخله المسلم من ثلاث حالات<sup>(٤)</sup>:  
الأولى: إذا كان فيه ساكن مسلم، يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الثانية: أن يكون في البيت من ليس بمسلم فيقول: السلام على من اتبع الهدى، أو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.  
الثالثة: أن لا يكون في البيت ساكن، اختلف العلماء على أقوال:  
القول الأول: يسلم، ويقول السلام عليكم ويقصد الملائكة.  
القول الثاني: يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين<sup>(١)</sup>.

(١) جامع البيان للطبري ١٨/٢٠٧-٢٠٨، ورجحه ابن العربي انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٣/٣٤٢.

(٢) الكشاف للزمخشري ٤/٣٢٥، تفسير النسفي ٣/١٥٥.

(٣) انظر: الكشاف للزمخشري ٥/٣٢٥، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٢/٣١٩، تفسير النسفي ٣/١٥٥، البحر المحيط لأبي حيان ٦/٥٧٥.

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٢/٣١٩.

---

القول الثالث: قيل لا يلزم السلام، وهو اختيار ابن العربي قال:  
«والذي اختاره إذا كان البيت فارغاً أنه لا يلزم السلام، فإنه إن كان المقصود  
الملك فالملائكة لا تفارق العبد بحال».

والذي يترجح لي أن البيت إذا كان فيه ساكن مسلم أو غير مسلم  
يسلم بما ورد.

أما إذا كان البيت خالياً فإن الأمر فيه سعة إن سلم فلا حرج وإن لم  
يسلم فلا حرج والله أعلم.

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣١٩/١٢، تفسير القرآن العظيم لابن كثير

### المبحث الرابع: اجتناب العادات الجاهلية لدخول البيوت:

قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

سبب النزول:

روى البخاري عن البراء قال: كانت الأنصار إذا حجوا ورجعوا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه، ف قيل له ذلك، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾<sup>(٢)</sup>. مناسبة الآية لما قبلها:

لما ذكر سبحانه وتعالى أن الأهله مواقيت للحج استطرد إلى ذكر شيء كان يفعلونه في الحج، زاعمين أنه من البر فيين لهم أن ذلك ليس من البر، لأن الله لم يشرعه لهم، وكل من تعبد بعبادة لم يشرعها الله ولا رسوله، فهو متعبد ببدعة، وأمرهم أن يأتوا البيوت من أبوابها لما فيه من السهولة عليهم التي هي قاعدة من قواعد الشرع<sup>(٣)</sup>.

ولما ذكر سؤا لهم عن الأهله بسبب النقصان والزيادة وما حكمة ذلك،

(١) سورة البقرة الآية ١٨٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج والعمرة، باب قوله تعالى: (وأتوا البيوت من أبوابها) (٤/٤٦٢). وانظر: أسباب النزول للواحي ص ٥، وأسباب النزول عن الصحابة والمفسرين للقاضي ص ٢٩، وذكره كثير من المفسرين في تفاسيرهم.

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن للسعدي ص ٨٨.

وكان من المعلوم أنه تعالى حكيم، فأفعاله جارية على الحكمة رد عليهم بأن ما يفعلونه من إتيان البيوت من ظهورها إذا أحرموا ليس من الحكمة في شيء ولا من البر، ولما وقعت القصتان في وقت واحد نزلت الآية فيهما معاً ووصل إحداهما بالأخرى<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ﴾:

جاء في القاموس المحيط: «البرُّ: الصلة والجنة والخير والانتفاع في الإحسان ويأتي بمعنى الصدق والطاعة»<sup>(٢)</sup>.

والبرُّ خلاف العقوق، وفلان يبرُّ خالقه أي: يطيعه، وبرُّ فلان في يمينه أي: صدق<sup>(٣)</sup>.

المراد بالبيوت في الآية:

اختلفت أقوال المفسرين في معنى قوله: (تأتوا البيوت) على أقوال منها<sup>(٤)</sup>.

القول الأول: إلى أنها البيوت المعدة للسكن.

(١) البحر المحيط لأبي حيان ١٠٦/٢.

(٢) القاموس المحيط للفيروزآبادي ٦٩٥/١ مادة (البرُّ).

(٣) الصحاح للجوهري ٥٨٨/٢ مادة (برر).

(٤) ذكر الأَقْوَال: البغوي في معالم التنزيل ١٦٠/١، والطبري في جامع البيان ٢٢٤/٢، والزمخشري في الكشاف ٣٩٤/١، وابن العربي في أحكام القرآن ١٢١/١، والرازي في التفسير الكبير ١٠٦/٥، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢٦٠/١، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٣٤٤/٢، وأبو حيان في البحر المحيط ١٠٦/٢، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٢٢٥/١.

القول الثاني: أراد بها النساء، أمر الله بإتيانهن من القبل لا من الدبر.  
قال القرطبي: «سمى النساء بيوتاً، للإيواء إليهن كالإيواء إلى البيوت»<sup>(١)</sup>.

القول الثالث: هذا مثل، فأمر الله أن يأتوا الأمور من وجوها.  
والذي يترجح لي من هذه الأقوال، هو القول الأول أن المراد بها البيوت على الحقيقة وهذا ما دل عليه سبب نزول الآية.

قال ابن العربي: «أما القول أن المراد بها النساء فهو تأويل بعيد لا يُصار إليه إلا بدليل، فلم يوجد ولا دعت إليه حاجة، وإما كونه مثلاً في إتيان الأمور من وجوها، فذلك جائز في كل آية، فإن لكل حقيقة مثلاً منها ما يقرب ومنها ما يبعد، وحقيقة هذه الآية البيوت المعروفة، بدليل ما رُوي في سبب نزولها»<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى﴾ بعد أن علمهم - سبحانه وتعالى - بخطئهم في إتيان البيوت من ظهورها وظنهم أن ذلك من البر، بين لهم البر الحقيقي وهو تقوى الله بالتخلي عن المعاصي والرذائل والتحلي بالفضائل فهو طريق الفلاح في الدنيا والآخرة لذا اختتمت الآية بقوله: (لعلكم تفلحون).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣٤٦/٢.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١٢٢/١.

## المبحث الخامس: حرمة بيت النبي صلى الله عليه وسلم:

إن بيت النبي صلى الله عليه وسلم هو البيت النموذج لكل بيوت المسلمين، وهو البيت المطهر من الأرجاس والأدناس، وفي رحابه تنزل الآيات بواسطة وحى السماء، وهو مأوى أهل الصلاح ومرجعهم في أمورهم كلها، لهذا كانت عناية القرآن واضحة في إظهار مقومات هذا البيت ومن ثم دعوة الناس إلى التآسي والتزام هذه المقومات.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرِ نَظِيرٍ لِإِنَّهُ وَلَكِنَّ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مَسْتَعِينِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَعِجُ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَعِجُ مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ۝﴾<sup>(١)</sup>

ذكر ابن كثير وكثير من المفسرين بأنها آية الحجاب<sup>(٢)</sup>، وقال القرطبي: «هذه الآية نزلت في الثقلاء»<sup>(٣)</sup>.

سبب نزول الآية:

ذكر المفسرون ورواة الحديث روايات كثيرة في نزول هذه الآية منها:

١- جاء في الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم لما تزوج زينب بنت

(١) سورة الأحزاب الآية ٥٣.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٥٠٢/٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢٣/١٤، وانظر: المحرر الوجيز لابن عطية ٣٩٥/٤.

جحش، دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون، فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام، وقام من القوم، وقعد ثلاثة، فجاء فدخل، فإذا القوم جلوس، فرجع وأنهم قاموا فانطلقوا، قال أنس: وجئت فأخبرته أنهم قد انطلقوا، فجاء حتى دخل، وذهبت أدخل، فألقى الحجاب بيني وبينه، وأنزل عليه هذه الآية <sup>(١)</sup>.

٢- قالت عائشة - رضي الله عنها - وجماعة: سببها أن عمر - رضي الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهن أن يحتجن فنزلت <sup>(٢)</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾:

قال الواحدي: «قال ابن عباس في رواية عطاء: قال رجل من سادة قريش: لو توفي رسول الله لتزوجت عائشة. فأنزل الله ما أنزل» <sup>(٣)</sup>.

وذكر البغوي <sup>(٤)</sup> عن مقاتل بن سليمان أن الرجل الذي قال هو طلحة بين عبيد الله رضي الله عنه.

وهذا القول باطل في حق صحابة رسول الله فهذه الرواية موضوعة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله: (ترجي من تشاء)، ومسلم، كتاب النكاح، باب زواج النبي زينب بنت جحش ١٠٤٨/٢.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب ما جاء في استقبال القبلة ٦٣/٢.

(٣) أسباب النزول للواحدي ص ٣٠٤، وذكر المفسرون في هذا المعنى روايات متعددة انظر: معالم التنزيل للبغوي ٥٤٠/٣، المحرر الوجيز لابن عطية ٣٩٥/٤، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢٨/١٤، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٥٠٢/٣.

(٤) معالم التنزيل للبغوي ٥٤١/٣.

للطعن في طلحة بن عبيد الله قال ابن عطية: «هذا عندي لا يصح على طلحة الله عاصمه منه»<sup>(١)</sup>.

قال القرطبي: «وقد حكى هذا القول عن بعض فضلاء الصحابة، وحاشاهم عن مثله . وإنما يليق مثل هذا القول بالمنافقين الجاهل»<sup>(٢)</sup>.

والآية الكريمة أمر من الله سبحانه وتعالى لعباده المؤمنين أن يتأدبوا بالآداب الإسلامية، التي بها صلاح دينهم ودنياهم، وخاصة مع النبي صلى الله عليه وسلم، وإيذاء النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان بالقول أو الفعل من أعظم الكبائر عند الله.

وقد تضمنت هذه الآية أمرين مهمين وهما:

الأول: الأدب في أمر الطعام والاستئذان ودخول البيت.

والثاني: الأدب في مخاطبة النساء، وعدم الاختلاط بهن، أو الخلوة وهي «أدب الحجاب الشرعي».

فالأمر الأول وهو أدب الطعام والجلوس له فنهى عن الدخول إلى البيوت إلا بعد الإذن في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ .

قال ابن كثير: «حظر على المؤمنين أن يدخلوا منازل رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير إذن كما كانوا قبل ذلك يصنعون في بيوتهم في الجاهلية وابتداء الإسلام حتى غار الله تعالى لهذه الأمة فأمرهم بذلك، وذلك من

(١) المحرر الوجيز لابن عطية ٣٩٦/٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢٩/١٤.

إكرامه تعالى لهذه الأمة»<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ استثناء مفرغ من أعم الأحوال أي: لا تدخلوها في حال من الأحوال إلا حال كونكم مأذوناً لكم<sup>(٢)</sup>.

﴿إِلَى طَعَامٍ﴾ متعلق بيؤذن يتضمن معنى الدعاء للإشعار بأنه لا ينبغي أن يدخلوا على الطعام بغير دعوة وإن تحقق الإذن<sup>(٣)</sup>.

وكانت سيرة القوم إذا كان لهم طعام وليمة أو نحوه أن يبكر من شاء إلى دار الدعوة ينتظر طبخ الطعام ونضجه، وكذلك إذا فرغوا منه جلسوا، فنهى الله تعالى المؤمنين عن أمثال ذلك في بيت النبي صلى الله عليه وسلم ودخل في النهي سائر المؤمنين، والتزم الناس أدب الله تعالى لهم في ذلك فمنعهم من الدخول إلا بإذن عند الأكل لا قبله لانتظار نضج الطعام<sup>(٤)</sup>.

قوله: ﴿نَظِيرِينَ﴾ معناه منتظرين<sup>(٥)</sup>.

قوله: ﴿إِنَّهُ﴾ نضجه وبلوغه، يقال أنى يأنى إناء إذا نضج وبلغ<sup>(٦)</sup>

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٥٠٥/٣.

(٢) إرشاد العقل السليم لأبي السعود ١١٢/٧.

(٣) المرجع السابق، وانظر: روح المعاني للألوسي ٣٢٧/٢١.

(٤) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ٣٩٥/٤.

(٥) انظر: معالم التنزيل للبخاري ٥٤٠/٣، جامع البيان للطبري ٤١/٢٢، المحرر الوجيز

لابن عطية ٣٩٥/٤، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢٦/١٤، إرشاد العقل السليم

لأبي السعود ١١٢/٧.

(٦) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ١٧٧/٤.

ويقال أنى الحميم إذا انتهى حره<sup>(١)</sup>.

ومعنى الآية: أي غير متحينين نضجه واستواءه. أي: لا ترقبوا الطعام إذا طبخ حتى إذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فإن هذا مما يكرهه الله ويذمه وهذا دليل على تحريم التطفل<sup>(٢)</sup>.

قال الألويسي: «النهي مخصوص بمن دخل بغير دعوة وجلس منتظراً للطعام من غير حاجة، فلا تفيد النهي عن الدخول بإذن لغير الطعام، ولا عن الجلوس واللبث بعد الطعام لمهم آخر ولو اعتبر الخطاب عاماً لكان الدخول واللبث المذكوران منهيّاً عنهما، ولا قائل به»<sup>(٣)</sup>.

هذا والحكم عام في جميع البيوت، فلا يجوز لإنسان أن يدخل بيت أحد بدون إذنه، ولا أن يتناول الطعام بدون رضى صاحبه، وهذا أدب رفيع من الآداب الاجتماعية التي أرشد إليها الإسلام.

ولا يفهم من الآية التأخر في الحضور عن وقت الطعام أفضل.

قال ابن عاشور: «أرشد الله الناس إلى أن تأخر الحضور عن إبان الطعام لا ينبغي بل التأخر ليس من الأدب لأنه يجعل صاحب الطعام في انتظار، وكذلك البقاء بعد انقضاء الطعام فإنه تجاوز لحد الدعوة لأن الدعوة لحضور شيء تقتضي مفارقة المكان عند انتهائه»<sup>(٤)</sup>.

(١) معالم التنزيل للبغوي ٣/٥٤٠، الكشاف للزمخشري ٥/٨٨.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/٥٠٥.

(٣) روح المعاني للألويسي ٢٢/٣٢٩.

(٤) التحرير والتنوير لابن عاشور ٢١/٣٠٧.

﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا﴾ قال ابن العربي: «المعنى ادخلوا على وجه الأدب، وحفظ الحضرة الكريمة من المباشطة المكروهة»<sup>(١)</sup>.

قال الرازي: «فيه لطيفة وهي أن في العادة إذا قيل لمن يعتاد دخول دار من غير إذن: لا تدخلها إلا بإذن، يتأذى وينقطع بحيث لا يدخلها أصلاً ولا بالدعاء، فقال: لا تفعلوا مثل ما يفعله المستنكفون بل كونوا طائعين سامعين إذا قيل لكم: لا تدخلوا فلا تدخلوا، وإذا قيل لكم ادخلوا فادخلوا»<sup>(٢)</sup>.

﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَبِرُوا﴾ أي: فترقوا ولا تلبثوا لأنه خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام النبي صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه مخصوصة لهم وبأمثالهم<sup>(٣)</sup>.

فالآية تدل على ضرورة الخروج بعد تناول الطعام، وهذا من الآداب الإسلامية التي أدب الله بها المؤمنين.

قال محمد الصابوني: «فالمكث والجلوس بعد تناول الطعام ليس بجرام، ولكنه مخالف لآداب الإسلام لما فيه من الإثقال على أهل المنزل سيما إذا كانت الدار ليس فيها سوى بيت واحد، اللهم إلا إذا كان الجلوس بإذن صاحب الدار أو أمره، أو كان جلوساً يسيراً تعارفه الناس، لا يصل إلى حد الإثقال المذموم»<sup>(٤)</sup>.

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/٤٩٦.

(٢) التفسير الكبير للرازي ٢٥/١٩٤.

(٣) إرشاد العقل السليم لأبي السعود ٧/١١٢.

(٤) روائع البيان للصابوني ص ٣٢٧.

﴿وَلَا مُسْتَعْسِينَ لِحَدِيثٍ﴾:

معنى الآية: لا تمكثوا مستأنسين للحديث كما فعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطبري: «ولا متحدثين بعد فراغكم من أكل الطعام إيناساً بعضكم لبعض به»<sup>(١)</sup>.

ثم بين سبحانه وتعالى حكمة النهي فقال: ﴿إِنَّ ذَالِكُمْ﴾ أي: انتظاركم الزائد على الحاجة ﴿كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ أي: يتكلف منه ويشق عليه حبسكم إياه عن شؤون بيته واشتغاله فيه، ﴿فَيَسْتَحِيءُ مِنْكُمْ﴾ أي: كان يكره أن ينهاهم عن ذلك من شدة حيائه عليه السلام حتى أنزل الله عليه النهي عن ذلك<sup>(٢)</sup>.

﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِيءُ مِنَ الْحَقِّ﴾ أي: لا يترك تأديبكم وبيان الحق حياءً<sup>(٣)</sup>.

فخلق الرسول صلى الله عليه وسلم الرفيع يمنعه من أمر الناس بالخروج من منزله، لذا بينه الله وشرعه ليتأدب بهذا الأدب مع نبيهم.

والأدب الثاني: أدب الحجاب في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا

فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾. هذه الآية تنظيم لعلاقة المسلمين ببيوت النبي صلى الله عليه وسلم وبنسائه أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن - في حياته وبعد

(١) جامع البيان للطبري ٤٥/٢٢.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢٧/١٤، تفسير القرآن العظيم لابن كثير

٥٠٥/٣، تيسير الكريم الرحمن للسعدي ص ٦٧٠.

(٣) معالم التنزيل للبعوي ٥٤٠/٣.

وفاته، فأمرت الآية بسؤالهن من وراء حجاب.

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا﴾ المتاع من أمتعة البيت ما يستمتع به الإنسان في حوائجه وكذلك كل شيء. والمتاع: المنفعة وما تمتعت به وهو أيضاً المال والأثاث، والجمع أمتعة<sup>(١)</sup>.

فالمتاع عام في جميع ما يمكن أن يطلب في غرف السكنى والمجاورة من المواعين وسائر المرافق للدين والدنيا<sup>(٢)</sup>.

﴿فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ حجاب قال ابن فارس: «الحاء والجيم والباء أصل واحد، وهو المنع يقال: حجبتك عن كذا أي منعتك»<sup>(٣)</sup>.

فعند سؤال أمهات المؤمنين متاع ينبغي أن يكون من وراء ستر، ويلحق بذلك ما هو أولى بالحكم من سؤال عن الدين أو عن القرآن، وقد كانوا يسألون عائشة عن مسائل الدين<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ قال ابن العربي: «أن ذلك أنفى للريبة، وأبعد للتهمة، وأقوى في الحماية»<sup>(٥)</sup>.

فهذه الآية وإن كانت خاصة ببيوت النبي صلى الله عليه وسلم وبزوجاته، تعظيماً لرسول الله وتكريماً لشأنه، لكن الأحكام التي فيها عامة

(١) لسان العرب لابن منظور ٣٣٣/٨ مادة (متع).

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية ٣٩٦/٤.

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١٤٣/٢ مادة (حجب).

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ٣١٤/٢١.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٤٩٨/٣.

تعم جميع المؤمنين، فالأمر بعدم الاختلاط بالنساء وسؤالهن من وراء حجاب، ليس قاصراً على أزواج الرسول صلى الله عليه وسلم ولكن عام يشمل جميع نساء المؤمنين.

إن قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لَكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ قرينة واضحة على إرادة تعميم الحكم، إذا لم يقل أحد من جميع المسلمين أن غير أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة إلى أطهريه قلوبهن وقلوب الرجال من الريبة منهن<sup>(١)</sup>.

﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ أي: أذية قولية أو فعلية بجميع ما يتعلق به.

﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ حرمة نكاح أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من بعده حرمة أبدية، وهذا من خصائصه، فقد خصص بأحكام وشرف بمعالم ومعان لم يشاركه فيها أحد تمييزاً لشرفه، وتنبهها على مرتبته<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ أي: إن أذية الرسول صلى الله عليه وسلم أو نكاح أزواجه من جملة الكبائر ولا ذنب أعظم منه<sup>(٣)</sup>.

(١) أضواء البيان للشنقيطي ٣٥٧/٦.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٤٩٨/٣.

(٣) المرجع السابق، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٣/١٤.

### الخاتمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:  
فبعد الانتهاء من هذا البحث ظهرت لي جملة من النتائج أخص أبرزها  
فيما يلي:

- ١- لا خلاف بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للفظة (البيت) عند العلماء، وإن اختلفت عباراتهم فهم يطلقونه على مأوى الإنسان ومسكنه.
- ٢- البيت من أعظم النعم التي أنعمها الله على عباده، فينبغي على المسلم أن يشكر الله على هذه النعمة.
- ٣- إن لفظ البيت يشمل مسكن الإنسان، أو ما استعمل كبيت أو مكان للراحة حتى ولو كان مؤقتاً، ولا يشترط في المنزل أن يكون ذا شكل معين فقد يكون خيمة أو مظلة أو غار، وكل هذه البيوت له حرمة خاصة بكون حق الاستمتاع لصاحبها، ولا يجوز دخولها أو النظر فيها إلا بإذن أهلها.
- ٤- خصوصية البيت، وكونه مكاناً للأكل فيه، والإدخار، بعيداً عن اطلاع الناس عليه وعلى أسراره وممتلكاته، وهذه نعمة أنعم الله بها على الإنسان.
- ٥- إن السلام يقدم على الاستئذان، وهذا الذي دلت عليه السنة دلالة واضحة.
- ٦- إن البيوت غير المسكونة هي التي لا ساكن لها، وفيها منفعة يتتفع بها بأي وجه من الوجوه، وهذا يشمل جميع أنواع البيوت، بما فيها البيوت الخرب التي لا ساكن فيه يكون الدخول فيه بغير استئذان لمتاع يضعه فيه، أو للاستمتاع أو لقضاء حاجة من بول أو غائط.

- ٧- مشروعية الاستئذان على المحارم، وهذا ما دلت عليه السنة.
- ٨- إن للاستئذان شروطاً، وآداباً، وهي آداب قيمة ينبغي أن يتأدب بها المسلمون جميعاً لما فيها من طهارة للمجتمع والأفراد.
- ٩- يجوز دخول بيوت الغير للضرورة، كما في حالة حريق، أو استغاثة، أو ما شابه ذلك، طبقاً لقاعدة (الضرورات تبيح المحظورات).
- ١٠- حرمة التجسس، والاطلاع على بيوت الغير، سواء كان بالعين، أو بالسمع.
- ١١- الاستئذان العام شامل لجميع الأوقات التي يرغب فيها الآخرون زيارة صاحب المنزل، أما الاستئذان الخاص فهو في أوقات خاصة لطائفة خاصة.
- ١٢- التحية بالسلام عند دخول بيت الغير، وبيان أن البيت الذي يدخله المسلم لا يخلو من ثلاث حالات: أما بيت مسلم، أو بيت غير مسلم، أو بيت لا ساكن فيه، وبيان نوع التحية في كل نوع.
- ١٣- اجتناب العادات الجاهلية في دخول البيوت، وهو ما كانت تفعله الأنصار وغيرهم أنهم إذا أحرموا لم يدخلوا البيوت من أبوابها تعبداً بذلك، وبيان أن كل ما لم يشرعه الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم فهو متعبد ببدعة.
- ١٤- أن النبي صلى الله عليه وسلم قدوة، وأن بيوته تعتبر نموذجاً لما ينبغي أن تكون عليه بيوت المسلمين.

## المراجع:

١. أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠٠٥م.
٢. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١١هـ.
٣. أسباب النزول عن الصحابة والمفسرين، عبدالفتاح القاضي، دار الندوة الجديدة، بيروت، لبنان، ١٩٨٧م.
٤. أسباب النزول، للواحدى، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار زمزم، الرياض.
٥. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد الشنقيطي، دار الحديث، القاهرة، ومكتبة دار العلوم والحكم، المدينة المنورة، ٢٠٠٦م.
٦. البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: د. عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
٧. تبصرة الأحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، أبو إسحاق بن إبراهيم بن فرحون، الطبعة الأخيرة، ١٩٥٨م.
٨. التعريفات، للجرجاني، تحقيق وتعليق: د. عبدالرحمن عميرة، عالم الكتب، ط١، ١٤١٦هـ.
٩. تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، مؤسسة التاريخ، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
١٠. تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٥م.
١١. تفسير القرآن، لأبي المظفر السمعاني، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.
١٢. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي، دار الكتب العلمية،

- بيروت، ط١، ١٩٩٠م.
١٣. تفسير النسفي، للنسفي، دار الكتاب، بيروت، ١٤٠٨هـ.
١٤. التفسير الواضح، للشيخ محمد محمود حجازي، مطبعة الاستقلال الكبرى، ط٣، ١٩٦٣م.
١٥. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبدالرحمن السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
١٦. جامع البيان في تفسير القرآن، لابن جرير الطبري، ضبط وتعليق: محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
١٧. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد القرطبي، دار الفكر، بيروت، ط٢.
١٨. الدر المنثور في التفسير المأثور، للإمام عبدالرحمن جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ.
١٩. روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن، لمحمد علي الصابوني، دار القلم، دمشق، ط١، ١٩٩٠م.
٢٠. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي، تحقيق: د. السيد محمد السيد وسيد إبراهيم عمران، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٦هـ.
٢١. رياض الصالحين، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: سيد عمران ومعه جماعة، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٧م.
٢٢. زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
٢٣. سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني، صححه وعلق عليه وخرج أحاديثه: فواز أحمد زمزلي وإبراهيم محمد الجمل، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط٤،

- ١٩٨٧م.
٢٤. سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ.
٢٥. سنن أبي داود، لأبي داود السجستاني، دراسة وفهرسة: كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٩٨٨م.
٢٦. سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، المكتبة الإسلامية، استنبول، تركيا، أشرف على التعليق والطبع: عزت عبيد الدعاس.
٢٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٣، ١٩٨٤م.
٢٨. صحيح الأدب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، بقلم: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار الصديق، الجليل، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٩٩٤م.
٢٩. صحيح البخاري (موسوعة السنة) الكتب الستة وشروحها، الناشران دار الدعوة، استنبول، تركيا، ودار سحنون بتونس، الطبعة الثانية.
٣٠. صحيح مسلم (موسوعة السنة) الكتب الستة وشروحها، الناشران دار الدعوة، استنبول، تركيا، ودار سحنون بتونس، الطبعة الثانية.
٣١. صحيح مسلم بشرح النووي، لمسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، راجعه: قصبي محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ.
٣٣. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للشوكاني، دار المعرفة، بيروت.

٣٤. في ظلال القرآن، سيد إبراهيم قطب، دار الشروق، بيروت، لبنان، الطبعة الشرعية السادسة، ١٣٩٨هـ.
٣٥. القاموس المحيط، للفيروز آبادي، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٢هـ.
٣٦. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأفاويل في وجوه التأويل، للزمخشري، تحقيق وتعليق ودراسة: عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٨هـ.
٣٧. لأدب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٦م.
٣٨. لباب النقول في أسباب النزول، لجلال الدين السيوطي، دار إحياء العلوم، بيروت، ط٤، ١٩٨٣م.
٣٩. لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٢م.
٤٠. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
٤١. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
٤٢. المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري، مكتبة لبنان، ساحة رياض الصلح، بيروت، لبنان، ١٩٨٧م.
٤٣. معالم التنزيل، للبخاري، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبدالله النمر وعثمان ضميرية، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٤١٤هـ.
٤٤. معاني القرآن وإعرابه، للزجاج، شرح وتحقيق: الدكتور عبدالجليل عبده شلي، دار عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.
٤٥. معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، عالم الكتب، بيروت، لبنان،

ط٣، ١٩٨٣م.

٤٦. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق وضبط: عبدالسلام هارون، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٣٨٩هـ.

٤٧. المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٤٨. منتهى الإرادات في جمع المنع مع التنقيح والزيادات، لتقي الدين محمد أحمد الفتوح الحنبلي المصري، تحقيق: عبدالغني عبدالخالق، الناشر: عالم الكتب.

٤٩. الموطأ، للإمام مالك بن أنس رضي الله عنه، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٥م.

٥٠. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لبرهان الدين أبي الحسين إبراهيم ابن عمر البقاعي، مطبعة مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٩٧٠م.

٥١. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي، لشمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي، ومعه حاشية أبي الضياء الشبراملسي وحاشية أحمد بن عبدالرزاق الرشدي، مكتبة ومطبعة البابي الحلبي بمصر، ١٩٦٧م.

٥٢. النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد بن الأثير، طبعة المكتبة الإسلامية.

